

## شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 372

محمد بن صالح العثيمين

فان قال قائل لماذا لا تقولون بان يجذب احد الناس من الصف فالجواب اننا لا نقول بذلك لان هذا يستلزم محاذير المحذور الاول التشويش على الرجل المجنوب والثاني فتح فرجة في الصف - [00:00:00](#)

وهذا قطع للصف ويخشى ان يكون هذا من باب قطع الصف الذي قال فيه الرسول عليه الصلاة والسلام من قطع صفا قطعه الله الثالث ان فيه جناية على المجلوب من نقله من المكان الفاضل الى المكان المفضول - [00:00:30](#)

الرابع ان فيه جناة على كل الصف لان جميع الصف سوف يتحرك لانفتاح الفرجة من اجل سدها فكل هذه المحاذير تحصل فان قال قائل افلا نأمرهم ان نصلي الى جنب الامام - [00:00:54](#)

قلنا لا لا نأمر ان نصلي على جنب الامام لماذا لان في ذلك محظورين مؤكدين في الغالب المحذور الاول الرقاب فاذا قدرنا ان المسجد فيه عشر صفوف جاء الانسان في اخر صف ما وجد مكانه - [00:01:20](#)

وقلنا اذهب الى جنب الامام كم يتخطى؟ عشرة صفوف مشكلة هذي ايضا اذا وقف الى جانب الامام خالف السنة في انفراد الامام بمكانه لان الامام موضعه التقدم على المأموم فاذا شاركه احد في هذا الموضع - [00:01:47](#)

زالت الخصوصية ثالثا اننا اذا قلنا تقدم الى جنب الامام ثم جاء اخر قلنا له تقدم الى جنب الامام ثم ثان وثالث. حتى يكون عند الامام صف كامل لكن لو وقف هذا خلف الصف - [00:02:17](#)

لكان الداخل الثاني يصف الى جنبه فيكونان صفا بلا محذور فان قال قائل لماذا لا لماذا لا تأمرونه ان يبقى فان جاء معه احد والا صلى وحده منفردا ليس مع الامام - [00:02:44](#)

هن في هذا محذور بل محظورات المحذور الاول انه ربما ينتظر فتفوته الركعة وربما تكون هذه الركعة هي الاخيرة فتفوت الجماعة المحذور الثاني انه اذا بقي وفاتته الجماعة فانه حرم - [00:03:11](#)

الجماعة في المكان وفي العمل واذا دخل مع الامام وصلى وحده منفردا فاننا نقول على اقل تقدير حرم المكان فقط اما العمل فقد ادرك الجماعة فايما خيرا ان نحرمة الجماعة والمكان - [00:03:36](#)

ان نحرمة جماعة في العمل والمكان او في المكان فقط هذا لو قلنا بانه في هذه الحالة يكون مرتكباً لمحذور مع ان القول الذي لا شك فيه عندي - [00:04:00](#)

انه اذا تعذر الوقوف في الصف فانه اذا صف وحده لم يرتكب محظورا هذا هو ثقل هذه تقرير هذه المسألة ولكن بماذا يكون الانفراد يكون الانفراد اذا رفع الامام رأسه من الركوع - [00:04:15](#)

ولم يدخل معه احد فان دخل معه احد قبل رفع الامام رأسه من الركوع او اه نعم او انفتح شيء في الصف ودخل في الصف فانه في هذه الحال يزول عنه - [00:04:37](#)

الفردية قال المؤلف رحمه الله ولا الفجر خلفه ما في السؤال او خلف الصف الا ان يكون امرأة الا ان يكون من الضمير على من؟ ايه. ولا الفذ خلف الا ان يكون امرأة يعود على الفذ. يعود على الفذ. يعني الا ان يكون الفذ امرأة - [00:04:59](#)

خلف رجل الا ان يكون الفرد امرأة خلف رجل او خلف الصف ايضا فان صلاتها تصح ودليل ذلك حديث انس بن مالك رضي الله عنه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم هو وبيتم - [00:05:37](#)

خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلت المرأة خلفهم فدل هذا على ان المرأة يصح ان تكون ان تصلي منفردة خلف الصف وهذا

ينبغي ان يضاف الى دليل الجمهور الذين قالوا ان صلاة الفرض خلف الصف صحيحة - [00:06:01](#)

فانهم استدلووا ايضا بهذا قالوا صلاة المرأة خلف الصف صحيح والاصل تساوي الاحكام بين الرجال والنساء لكن هذا يسهل الرد عليه بان نقول للمرأة ليس لها محل في مصاف الرجال ابدا - [00:06:24](#)

الشريعة تحارب لاجتماع المرأة مع الرجل حتى في اماكن العبادة ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام خير صفوف النساء اخرها لانها ابعد عن الرجال طيب اذا قال الا المرأة فانها تصف تكون خلف الصف وجليله حديث - [00:06:45](#)

انس بن مالك رضي الله عنه وظاهر كلام المؤلف انه لا فرق بين ان تكون المرأة تصلين مع جماعة رجال او مع جماعة نساء ولكن هذا الظاهر ليس بمراد بل نقول ان المرأة مع جماعة النساء كالرجل مع جماعة الرجال - [00:07:11](#)

يعني انه لا يصح ان تقف خلف امامتها ولا خلف صف نساؤها بل اذا كن نساء فان المرأة يجب ان تكون في الصف ولا يصح صلاتها خلف الصف ولا خلف الامام اذا لم يكن معها احد - [00:07:38](#)

خلف الامام من النساء. اذا لم يكن معها احد نعم يا حسين كيف؟ لا هذا غلط. استدعاه غلط لان ما فيه ما فيه رجل اخر ايه ما في رجل اخر. نعم؟ ايه لكن ما في رجل اخر اصله ابن عباس ما هو في المسجد في البيت - [00:08:02](#)

ولا فيه الا رجل واحد. يعني لو جاء رجل اخر مع ابن عباس وجلس وصفى عن يمين ابن عباس تم الاستدلال علي عليه السلام اللي صار؟ الصف على اليمين ولو رجل او رجل على يسار الامام ففي فرق كيف؟ في فضل في اخر المسجد - [00:08:33](#)

هو الافضل اذا صاروا اثنين فاكثر ان يكون الامام متقدما هذي الافضل. نعم كيف؟ شلون دخل رجل المسجد فوجد نساء في الصلاة نساء وجد ايش؟ ايه نعم وحده ولا معه احد؟ وحده ما ما صلته - [00:08:53](#)

خلف الصف لانه تقدم غالبا ان النساء ما ما يتصلن بالرجال. ها؟ نعم اذا كان بالحرم وتأكدت ان ما فيه ما في امامهن صف للرجال صلوا وراهم ما في مانع. نعم. الفعل مجرد يا شيخ دائما لا يدل على الوجوب. اي نعم - [00:09:23](#)

هل هو راصد؟ يدل على المشروعية فقط اذا كان الصف طويل يا شيخ. نعم. اذا كان الصف طويلا واصل ركعة. والرجل هذا دخل. وكونه ينتقل او يذهب الى اخر الصف - [00:09:43](#)

هل له ان يقف وحده؟ لا نسأله عنها ولو كان الجهود وصلت ولو كان حتى لو هي الجمعة لو كانت الجمعة نعم عبد الله علي علي يا شيخ العذر صحيح تمام الصف ايش؟ العذر يكون بغير تمام الصف يعني ابتلاء الصف يعني كيف يكون معه طفل - [00:09:59](#)

لا يستطيع ادخاله النجاسة ونحوها فيصلي قرب الباب. خارج المسجد يعني؟ داخل المسجد بس قريب من الخلف. واخر هذا ليس بعذر لان هذا ليس يتعلق بصلاة الجماعة اي يعذر بترك الجماعة نعم شاكر هذا الحديث ضعيف - [00:10:24](#)

الحديث ان رأى رجلا يصلي خلف الصف ان كان لها فيه نظر لكن مجموعة لا شك ان الدليل يعني بمجموع الحديثين لا شك انه نعم ما في شك. نعم. المشهور من المذهب انه يلزمه ان - [00:10:48](#)

يتبع الذي جذبته لكن فيها نظر فيها نظر لان الجذب اصله منهي عنه. نعم. صغير يعني لابد ان يصب عن يمين الامام وان يسار او يكون في الصف هل يتقدم الامام ولا يكون مساوي عند المرأة؟ ايه - [00:11:15](#)

يعني يقول اذا وقف المأموم الواحد او الاثنين الى جنب الامام هل يتقدم الامام او لا؟ نقول لا يتقدم لان المأموم اذا وقف مع الامام صار صفا والسنة في الصف - [00:11:39](#)

ليش؟ التسمية. اي نعم. ولهذا ما يوجد في بعض الكتب المكتب المقررات اظن في المدارس مخلصين الامام مع المأموم بينهم فرق بعد. هذا خطأ. ما يتميز الامام يتميز فلازم الامام يصف عن يمينه عن الشمال يتقدم عشان يعرف ان هذا الامام اذا ركع يركع بعدها واذا سؤال هل هذا - [00:11:55](#)

صف او لا؟ اي صف ما المشروع في الصف؟ التسليم. يتميز بانه يتقدم في التكبير والسجود والركوع في بعض المساجد فهل هذا يعني يعذر لا هذا ليس بعذر. ما دام ما دامت الارض طاهرة - [00:12:30](#)

فانه ليس بعذر انتم فاهمين السؤال؟ احيانا تكون البساط يعني ما يستوعب المكان بعض الناس اذا انتهى البساط راح يصف بالصف

الثاني هذا هذا مو صحيح. نعم لونه طريق لانه اذا كان في سعة يعني معك احد يبني يصف لا بأس ما يخالف. لو ما - 00:12:57  
عثمان في الصف الاول لكن هذا لا يعتبر ضرورة. نعم نعم الحد الجدار نعم يا نصر الله كاملا وجد صغير في الصف يعني هل يجوز هذا  
يجوز على قاعدة العامة - 00:13:22  
من قوى عظيم كثره اما شرعا فلا من سبق الى شيء فهو احق به - 00:13:44